

8208 - حكم زكاة الراتب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اه اعمل لمدة ثلاثة سنوات متتالية لمدة ثلاثة سنوات متتالية واتقاضى من عملي وقدره ستة الاف ريال تقريبا. ولكنني منذ 00:00:00
عملت الى الان لم ازكي منها شيئا. الا انني اذا وجدت اي متسول - 00:00:20
اعطه شيئا بسيطا. وايضا النساء من اقاربي اعطيتهم كلما زرتهم. لذلك اسأل هل علي ذنب في ذلك وهل ازكي الان؟ وكيف احصر 00:00:40
رواتبي؟ آآ افيدوني جزاكم الله خيرا. اذا كانت هذه - 00:01:00
رواتب تتفق وتصرف ولا تبقى سنة بل تتفقها في حاجاتك وصدقاتك النافلة فلا الزكاة عليك اما ان كان يبقى منها شيء يحول عليه 00:01:20
الحول فانما حال عليه الحول منها يزكي وعليك ان تحفظ ذلك وان - 00:01:40
تعتني بالذى ينفق والذى يبقى فيكون للمدهر محل او دفتر او صندوق خلاص؟ وما كان للنفقة يكون له محل اخر حتى لا يشتبه الامر. 00:02:10
فما حال عليه الحول من المدخرات من هذا من هذا من هذا الراتب - 00:02:30
من كل الف خمسة وعشرون. وما انفقته قبل الحول فليس عليك فيه زكاة من السائلين او الى قراباتك بنية الزكاة وهن وهم فقراء 00:02:50
احتسب من الزكاة اذا كنت تنويعه عند الدفع انه من الزكاة وهن فقيرات النساء اللاتي اعطيتهن فقيرات فانه يحسن من الزكاة وهكذا 00:03:10
ما تعطيه السائلين - 00:03:30
شحن الشحاذين اذا كان اذا كنت تحتسبه من الزكاة فانه من الزكاة. اما ما اعطيت قربان او السائلين من المال بغير نية الزكاة فان لا 00:03:50
يحسن من الزكاة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما - 00:04:10
ولم يوجد ما نوى نعم - 00:04:30